

قرار المكتب التنفيذي للمدينة رقم 329 لعام 2001

إن المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب

بناء على احكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /15/ لعام 1971 ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.

- وعلى الطلب المقدم من المواطن محمد اديب نشار بن محمد حمدي وجنان والمحال من قبل السيد المحافظ برقم /15124/

تاريخ 22/8/2001 والمتضمن الموافقة على ايوائه بمسكن شعبي

- وعلى موافقة اعضائه (بالإجماع) في جلسته المنعقدة بتاريخ 2/9/2001م.

- يقرر ما يلي -

مادة 1- عدم الموافقة على الطلب المقدم من المواطن محمد اديب نشار بن محمد حمدي وجنان المتضمن الموافقة على

ايوائه بسكن شعبي

مادة 2- ينشر هذا القرار في لوجه اعلانات مجلس مدينة ويبلغ من يلزم لتنفيذه اصولا